

## حكم اللعب بألعاب الحاسوب التي تشوبها المنكرات/الثلاثاء)51-8-

### 2202م(فتاوى على الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

السؤال الأول في هذه الحلقة حول حكم اللعب بألعاب الحاسوب التي تشوبها بعض المنكرات ان العاب الحاسوب مما عمت به البلوى في واقعنا المعاصر ولا يكاد يسلم منها كبير ولا صغير - [00:00:00](#)

من بين هذه المناحر التي اشار اليها سائلي الكريم اجور كما لا يخفى صور بعض النسوة العراة كلمات قبيحة احيانا مشاهد تتضمن اعمالا كفرية كتقريب قرايبن لغير الله واعمال شعوذة او كم - [00:00:21](#)

كبير من اعمال العنف والقتال وقد يكون بعض المستهدفين بالقتل من غير المسلمين الى غير ذلك من اشياء كثيرة ما ما الذي يحل من ذلك وما الذي يحل نقول له لا شك ان مثل هذه الالعاب - [00:00:44](#)

على النحو الذي وصفت الاصل فيها هو المباعدة والتنزه عنها ما دامت تشوبها هذه المحاذير الشرعية قدر الطاقة سواء اتعلقت هذه المحاذير بفتنة الشبهات. كاحتوائها على رموز او شعارات كفرية - [00:01:03](#)

او طمسها لعقيدة الولاء والبراء او بتها روح العداوة والبغضاء بين المسلمين. او تلك التي تقوم على تقديس الصليب. او ان المرور على يعطي صحة وقوه وعافية. او التي تقر السحر وتمجد السحر. وتشيع الشعوذة بين - [00:01:27](#)

او القائمة على الحقد على الاسلام والمسلمين بعض العام يقال للاعب اذا قصفت مكة مسلا تأخذ كذا وكذا من النقاب. واذا قصفت المدينة تأخذ مثلها. واذا قصفت بغداد تأخذ كذا وكذا. انماء الحقد والعداوة - [00:01:51](#)

وهي ضد الامة والملة هذه فتننة الشهوتات. فتننة الشهوتات والموسيقى نساء عاريات كونها مما يصد عن ذكر الله وعن الصلاة. يشغل عن اداء الواجبات الشرعية. احيانا تكون الجائزة - [00:02:12](#)

التي تقدم للفائز في اللعبة صورة امرأة عارية او التي تكون فكرتها ان تنجو من معشوقه من شرير او تنين او نحوه اشاعة مفاهيم الحادية اباحية تشيع الرذيلة والفاحشة بين الناس - [00:02:35](#)

لو قال قائل هذه الصور هل يستوي النظر الى الصورة المرسومة مع النظر الى المرأة في في واقع الحياة عندما ترى امرأة بلحماها ودمها وتتزر اليها هل هذا في اللام مثل النظر الى الصورة - [00:02:54](#)

نعم هناك اقوال لبعض المنتسبين الى العلم في التفريق بين النظرة الى صورة المرأة المرسومة على المرأة او على او على وجه الماء وبين صورتها على الحقيقة لكن هذا قول مرجوح وان قال به بعض اهل العلم لان العبرة - [00:03:17](#)

فيما يترتب على الصورة من اثاره الشهوتات وتهييج الغرائز. وقد تكون الصورة مع ما يتفنن المصورون في حشد المؤثرات والاضواء التي تدغدغ العواطف والمشاعر. قد تكون اكثرا تأثيرا من النظر الى المرأة الى وجه المرأة وهي موجودة بشخصها بلحماها ودمها في الواقع - [00:03:43](#)

بعد اخر الاستغراق في هذه الالعاب لا شك انه مناف للغاية التي من اجلها خلق الانسان. وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون اهداه للعمر فيما لا طائل تحته بحديث ابي بزرة - [00:04:17](#)

لا تزول قدما عبد يوم القيمة حتى يسأل عن عمره فيما افناه. وعن عمله فيما فعل فيه وعن ما له من اين اكتسبه وفيما انفقه وعن جسمه فيما افناه ايضا اسراف محرم والاسراف مجاوزة الحد في استهلاك المباحثات بالمبالغه في الترفه بها - [00:04:38](#)

ايامنا رقص رأس مالنا. ابن ادم هل انت الا ايام اذا ذهبت بعض ايامك فقد ذهب بعضك وتوشك ان تذهب بكلك والاسراف كما يقول ابن عابدين صرف الشيء فيما ينبغي زائدا على ما لا ينبغي - 00:05:07

والله جل وعلا نهى عن الاسراف واخبر انه لا يحب المسرفين على كل حال اذا خلت العاب الكمبيوتر مما يتعلق بفتنة الشهوات او بفتنة الشبهات وكانت تزكية لبعض الاوقات عندما تمل النفس وتتكل وتحتاج الى شيء من الترويج - 00:05:32

فهذا في موضع الرخصة على اغماض. وينبغي ان يتزنه المتقون اصحاب الصيانة عن ذلك اما اذا اذا تضمنت ما سبق من محاذير شرعية سواء تعلقت بالشهوات او علقت بالشبهات فينبغي اعتزالها بالكلية ولا شك ان الحرجة تتفاوت فيها بحسب - 00:05:58  
من هذه المفاسد ما يكون مباحا بحسب الكلية او الجزئية يتجازبه الاحقية الاحكام الخمسة من المباح ما يكون مباحا بالجزء لكنه مطلوب بالكل على وجه الوجوب او النجم ومن المباحات ما يكون مباحا بالجزء منهيا عنه بالكل - 00:06:28

على وجه الكراهة او المنهى وقد ذكر الشاطبي كلاما جميلا وتفصيلا دقيقا في كتابه المواقفات حول هذه القضية. وعلى هذا النهج قرر. اذا كان الفعل مكروها بالجزء كان ممنوعا بالكل. كاللعبة بالشطرنج والرد بغير مقامرة. وسماع الغناء المكره. فان مثل - 00:06:57  
هذه الاشياء اذا وقعت على غير مداومة لم تقدح في العدالة. فان داوم عليها قدحت في عدالته وذلك بناء على الاصل الذي سبق تقريره. اذا صفوة القول ان الاصل في مثل ذلك - 00:07:28

الاحتياط فالمعاذف ادنى احوالها الشبهة والتطلع الى العورات من اسباب مرض القلوب وفتنتها والطبع عليها والشرك اعظم الذنوب على الاطلاق. وهو محبط للاعمال كلها. فالاصل فيما ذكر المباعدة والاحتياط وان احتج الى شيء من ذلك فبقدر ما تندفع به الحاجة - 00:07:50

مع الاجتهاد في تقليل مفاسدها قدر الطاقة. فيخفض الصوت بالنسبة للمعذف. ويغضض ضمن البصر بالنسبة للعورات. ولا يستغرق وقته في هذه الاجواء المفتونة المسمومة. فلا شيء يعدل سلامته هذا ولا يخفى ان تطبيق هذه القواعد وتحقيق مناطها من مسائل الاجتهاد. فما يراه احد من - 00:08:22

ان مصلحته راجحة قد يراه غيره ان مصلحته مرجوحة وان مفسدته ارجح ولا على كل حال. اذا تجردوا للنظر الشرعي الصحيح. وقد تحققت لديهم عدة النزف فارجو ان يدوروا ما بين - 00:08:53

اجرين او اجر اجرين للمصيبة منهم واجل واحد للمخطى. لكن نذكر ان هذا المجال مزلة اقدام ومدحضة افهام والمعصوم من عصمه الله عز وجل - 00:09:15